

تاج العروس من جواهر القاموس

والفَلِاقُ : الذَّخْلَةُ الْمُتَشَقَّةُ عن الطَّلَع والكافور وقد فَلِاقت والجمعُ فُلُاقٌ بالضم . ومن سِمَاتِ الإِبِلِ الفَلِاقَةُ وهي هَذِهِ السِّمَةُ حَلِاقَةٌ في وَسَطِهَا عَمُودٌ يَفْلِاقُهَا هَكَذَا... تكون تحتَ أذُنِ البَعِيرِ . ويُقال : هو مَفْلُوقٌ وعليه الفَلِاقَةُ . والفَلِاقُ : نَزْعُ صُوفِ الجِلْدِ إذا أَصْلَحَ كالمَرَقِ وسيأتي في م ر ق أنَّ المَرَقَ : هو نَتْفُ الصَّوْفِ والشَّعَرِ . وقال اللّٰحِيَانِيُّ : يُقال : كَلَّمَنِي من فِلَاقٍ فِيهِ بالكسْرِ وكذا : سَمِعْتُهُ من فِلَاقٍ فِيهِ وَيُفْتَحُ أَي من شَقِّهِ والْفَتْحُ أَعْرِفُ . والفِلَاقُ بالكسْرِ : الدَّاهِيَةُ . يُقال : جَاءَ بالفِلَاقِ عن اللّٰحِيَانِيِّ وقال سُؤْيُودُ بنُ كُرَاعٍ العُكْلِيُّ وكُرَاعُ أُمُّهُ : .

إذا عَرَضَتْ دَاوِيَّةٌ مُدْلِلَهْمَةٌ ... وصَوَّتَ حَادِيْنَا فَعَلَانِ بِنَا فِلَاقًا هَكَذَا رواه الصَّاعِنِيُّ وأنشَدَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ فقال : .

إذا عَرَضَتْ دَاوِيَّةٌ مُدْلِلَهْمَةٌ ... وعرَّدَ حَادِيَهَا فَرِيْنَ بِهَا فِلَاقًا قال ابْنُ الأنْبَارِيِّ : أرادَ عَمَلَنَ بِهَا سِيْرًا عَجَبًا . والفِلَاقُ : العَجَبُ أَي : عَمَلَنَ بِهَا دَاهِيَةً من شِدَّةِ سِيْرِهَا . والفَرِيُّ : العَمَلُ الجَيِّدُ الصَّحِيحُ . والإفْرَاءُ : الإفْسادُ . وعرَّدَ : طَرَّبَ في حُدَائِهِ وعرَّدَ : جَبُنَ عن السِيْرِ . قال القَالِي : رَوَايَةُ ابْنِ دُرَيْدٍ غَرَّدَ بَغِيْنٌ مَعْجَمَةٌ وَرَوَايَةُ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : عَرَّدَ بَعِيْنٌ مَهْمَلَةٌ وَأَنكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ هَذِهِ الرِّوَايَةَ كالفِلَاقَةَ بزيادةِ الهاءِ . والفَلِيقُ والفَلِيقَةُ كَأَمِيرٍ وَسَفِيْنَةٍ وَالْمَفْلَاقَةُ كَمَحْمَدَةٍ عن ابْنِ دُرَيْدٍ والفَلِاقِيُّ كسَكَرِيٍّ وَضَبَطَهُ بَعْضُ بالتَّحْرِيكِ وبهما يَفْرُو قولُ أَبِي حِيَّةَ الذُّمَيْرِيِّ : .

وقالَتْ إِنَّهَا الفَلِاقِيُّ فَأَطْلِقْ ... على النِّقَدِ الذي مَعَكَ الصِّرَارُ ويقولون : يا لَلْفَلِيقَةِ يَعْنُونَ الدَّاهِيَةَ . والفِلَاقُ : باليَمَامَةِ . والفِلَاقُ : الأَمْرُ العَجَبُ . وبه فُسِّرَ أيضًا قولُ سُؤْيُودٍ السَّابِقُ . والفِلَاقُ : قَوْسٌ تُتَّخَذُ من نِصْفِ عودٍ وذلك أن تَشَقَّ من العودِ فِلَاقَةً معَ أُخْرَى فَكُلٌّ وَاحِدَةٌ من القَوَسِيْنِ فِلَاقٌ . وقَوْسٌ فِلَاقٌ وَصِفَ بِذلكَ عن اللّٰحِيَانِيِّ . وفي الصِّحاحِ : الفِلَاقُ : القَصِيْبُ يُشَقُّ بِاثْنَيْيْنِ فَيُعْمَلُ مِنْهُ قَوْسَانِ . فَكُلُّ شَقٍّ فِلَاقٌ . وقال أَبُو حَنِيفَةَ : من القِسيِّ الفِلَاقُ وهي التي شَقَّتْ خَشَبَتَيْهَا شَقَّتَيْيْنِ أو ثَلَاثًا ثم عُمِلَتْ . والفِلَاقَةُ بهاءٍ : الكِسْرَةُ من الجَفْنَةِ أو من الخُبْزِ . ويُقال : الفِلَاقَةُ من الجَفْنَةِ : نِصْفُهَا . يُقال : أَعْطَنِي فِلَاقَةَ الجَفْنَةِ وقيل : أَحَدُ شَقَّتَيْيْهَا إذا انْفَلَقَتْ .

وَالْفَلَاقُ مُحَرَّكَةٌ : الصُّبْحُ بَعِيدُهُ . وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ
الثَّوْرَ الْوَحْشِيَّ : .

حتى إذا ما انْجَلَى عن وَجْهِهِ فَلَاقٌ ... هَادِيهِ فِي أُخْرَيَاتِ اللَّيْلِ مُنْتَصِبٌ
قال ابنُ بَرِّي : والرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ : .

" حَتَّى إِذَا مَا جَلَا عَنْ وَجْهِهِ شَفَقٌ وَبِهِ فُسُورٌ أَيْضاً قَوْلُهُ تَعَالَى : (قُلْ أَعُوذُ
بِرَبِّ الْفَلَاقِ) قال الفَرَّاءُ : أَوْ هُوَ مَا انْفَلَقَ مِنْ عَمُودِهِ يُقَالُ : هُوَ أَبْيَنُ مِنْ
فَلَاقِ الصُّبْحِ وَمِنْ فَرَاقِهِ وَهُوَ الضَّيَاءُ الْمَمْتَدُّ كَالْعَمُودِ . وقال الزَّجَّاجُ :
الْفَلَاقُ : بَيَانُ الصُّبْحِ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْزَّهُ كَانَ يَرَى الرَّؤُوفَ يَا فَتَاتِي مِثْلَ فَلَقِ
الصُّبْحِ وَهُوَ ضَوْؤُهُ وَإِنَارَتُهُ أَيُ : مُبِينَةٌ مِثْلَ مَجِيءِ الصُّبْحِ . وقال رُؤْبَةُ يَصِفُ
صَائِداً : .

" وَسَوْسَ يَدْعُو مُخْلِصاً رَبَّ الْفَلَاقِ .

" سِرّاً وَقَدْ أَوْنَ تَأْوِينَ الْعُقُقُ أَوْ الْفَلَاقُ : الْفَجْرُ وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى
الشَّقِّ . وَيُقَالُ : الْفَلَاقُ : الْخَلَقُ كُلُّهُ نَقْلُهُ الزَّجَّاجُ . وَالْفَلَاقُ : جَهَنَّمُ أَوْ
جُبُّ فِيهَا قَالَهُ السُّدِّيُّ نَعُودُ بِهَا . وقال الْأَصْمَعِيُّ : الْفَلَاقُ :
الْمُطْمَئِنَّ مِنْ الْأَرْضِ بَيْنَ رَبْوَتَيْنِ وَأَنْشَدَ لَأَوْسَ بْنِ حَجَرٍ : .

وَبِالْأُدْمِ تُحْدَى عَلَيْهَا الرِّحَا ... لُ وَبِالشَّوْلِ فِي الْفَلَاقِ الْعَاشِبِ